

مزيد من المعلومات بشأن التحرك العاجل رقم 266/04 (الوثيقة رقم MDE 19/015/2004)، بتاريخ 17 سبتمبر/ أيلول 2004) - اعتقال بمعزل عن العالم الخارجي/بواعث قلق بشأن الحالة الصحية.

ليبيا

فتحي الجهمي، وعمره 63 عاماً

فوزية عبد الله غوقه، زوجته

أطلق سراح:

ابنهما محمد فتحي الجهمي، وعمره 27 عاماً

في 23 سبتمبر/ أيلول أُطلق سراح محمد فتحي الجهمي، نجل سجين الرأي السابق فتحي الجهمي، الذي كان قد احتجز في 26 مارس/ آذار. أما والدته فوزية عبد الله غوقه ووالده فتحي الجهمي، اللذين كانا محتجزين معه، فلا يزالان رهن الاعتقال بحسب ما ورد.

وتلقت منظمة العفو الدولية معلومات حول استمرار تردي الحالة الصحية لفتحي الجهمي وعدم حصوله على المعالجة الطبية الكافية. وورد أن السلطات قد اقتادت على فتحي الجهمي وزوجته ونجلهما من منزلهم بطرابلس في 26 مارس/ آذار إلى مكان غير معلوم. وكانوا قد احتجزوا بعد وقت قصير من إجراء فتحي الجهمي مقابلات مع عدد من وسائل الإعلام، منها قناة "الحرّة" العربية، ومقرها في الولايات المتحدة، وقناة "العربية"، ومقرها في دبي، دعا فيها إلى إجراء إصلاحات في ليبيا. وبعد المقابلات، ورد أنه تم قطع الخدمات الأساسية عن منزله، من قبيل الاتصال الهاتفي.

ومع أن العائلة لم تتلق أي تأكيد على مكان وجود فتحي الجهمي أو فوزية عبد الله غوقه، فقد وردت إلى منظمة العفو الدولية معلومات تؤكد أن فتحي الجهمي محتجز حالياً لدى السلطات الليبية. بيد أنه لم توجه إليه بعد أي تهمة بارتكاب جرائم جنائية معترف بها، على ما يبدو.

التحرك الموصى به:

يرجى إرسال دفعة أخيرة من المناشدات، بحيث تصل في أسرع وقت ممكن، وتتضمن ما يلي:

- الإعراب عن القلق بشأن الحالة الصحية لسجين الرأي السابق فتحي الجهمي، والدعوة إلى منحه الحرية الكاملة في الحصول على المعالجة الطبية؛

- حث السلطات على الكشف عن مكان وجود كل من فتحي الجهمي وزوجته فوزية عبد الله غوقه بالتحديد وعلى الملاء؛
- طلب إطلاق سراحه فوراً ما لم يكن متهماً بارتكاب جريمة جنائية معترف بها؛
- دعوة السلطات إلى إلغاء جميع القوانين، ومنها القانون رقم 71 للعام 1972 والمواد ذات الصلة من قانون العقوبات، التي تجرم الأنشطة التي لا تتعدى الممارسة السلمية لحق الشخص في حرية التعبير والاشتراك في الجمعيات؛
- الطلب من السلطات أن تتأكد من تعديل مشروع قانون العقوبات، الذي يخضع في الوقت الراهن للمراجعة، لضمان أن تكون الأحكام المتعلقة بالحق في حرية التعبير والاشتراك في الجمعيات متماشية مع التزامات ليبيا بموجب العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

ترسل المناشدات إلى:

- سيادة العقيد معمر القذافي
قائد الثورة
مكتب قائد الثورة
طرابلس

الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
تلكس: 70 090120162 ALKHASULY
المخاطبة: سيادة العقيد

- سعادة السيد ناصر المبروك
أمين اللجنة الشعبية العامة للأمن العام
أمانة اللجنة الشعبية العامة للأمن العام
طرابلس

الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
المخاطبة: سعادة السيد

- سعادة السيد محمد المصراحي
المدعي العام
مكتب المدعي العام
طرابلس

الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
المخاطبة: سعادة السيد

ترسل نسخ إلى: الممثلين الدبلوماسيين الليبيين المعتمدين في بلدك.

يرجى إرسال المناشدات فوراً:

وإذا كنتم ستترسلون المناشدات بعد 17 نوفمبر/ تشرين الثاني 2004، يرجى التنسيق مع الأمانة الدولية أو مع مكتب فرعكم قبل إرسالها.